

شرح صحيح مسلم (286) "عائشة - تزوجني رسول الله في

شوال " ح 3241 للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 2202 6 32

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الامين وبعد قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب النكاح من صحيحه - [00:00:00](#)

العيشة قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال وبنى بي في شوال فاي نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كان احظى عنده مني قالت وكانت عائشة تستحب ان تدخل نساها في شوال - [00:00:16](#)

هنا وقفة حول هذا التويب عائشة رضي الله عنها ترد على قوم كانوا يكرهون البناء والزواج في شوال قد صارت هذه المقولة والفكرة في زمان او قبيل زمان ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها - [00:00:40](#)

كان الناس لا لا يتيمينون بشهر شوال فائشة تقول ان النبي تزوجني في شوال وبنى بها في شوال فمن ثم كانت تستحب ان تدخل نساءها في شوال فاقول وبالله التوفيق هذا جاء توافقا - [00:01:10](#)

لا يؤخذ منه استحباب البناء في شوال انما جاء هذا توافقا والاشياء التي تأتي توافقا لا نستطيع ان نجزم انها مستحبة لا نستطيع ان نجزم بالاستحباب على سبيل المثال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة من الانصار - [00:01:33](#)

مرغ غلامك النجار يصنع لي اعوادا اقف عليها يعني وانا اخطب الجمعة فامرت المرأة غلامها النجار فصنع للنبي صلى الله عليه وسلم منبرا من ثلاث درجات ما امرها النبي ان تجعل المنبر من ثلاث درجات - [00:01:58](#)

وقبل الثلاث درجات كان يقف على جذع فظن ناس ان الثلاث درجات المنبر التزاما يكون على ثلاث درجات وجعلوا ذلك سنة جعل ذلك سنة مستحبة وبدعوا من زاد على ثلاث درجات - [00:02:23](#)

اقول وبالله التوفيق اما التبديع فليس له وجه فان المنبر جاء توافقا فل اذا قلنا ان المنبر صنع من اربع درجات وقل ان السنة من اربع درجات ما نستطيع ان نقول - [00:02:43](#)

ذلك فالاشياء التوافقية التي تحدد توافقا لا نستطيع ان نستخرج منها حكما بالاستحباب في كل الاوقات وكذلك في هذا الصد فان الرسول صلى الله عليه وسلم على سبيل المثال سافر التسعة عشرة يوما يقصر الصلاة - [00:03:01](#)

سافر تسعة عشر يوما يقصر الصلاة فاخذ البعض من ذلك ان اقصر مدة لقصر السفر تسعة عشر يوما وليس بصحيح انما جاء هذا توافقا. انما جاء هذا توافقا وكذلك في هذا الصد - [00:03:29](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم لما كان يخطب و رأى الناس تجارة وسما هيشات الاسواق قاموا وخرجوا من المسجد ولم يبق مع الرسول عليه الصلاة والسلام الا اثني عشر شخصا - [00:03:50](#)

فنزلت في ذلك الاية واذا رأته جرة او لها وانفضوا اليها فاخذ بعض العلماء من ذلك ان اقل عددا اقل عدد للجمعة اثني عشر شخصا وهذا الكلام لا يطيب لان هذا جاء توافقا ايضا - [00:04:17](#)

فلو لم يبق الا خمسة لصلى بهم النبي عليه الصلاة والسلام فهذه المسائل التوافقية لا نستطيع ان نجزم بالاستحباب فيها. فكون عائشة رضي الله عنها تزوجت في شوال لا يدل هذا على استحباب الزواج في شوال - [00:04:35](#)

قد تزوج النبي سيرة النساء ولم يذكر انه تزوجهن في شوال بس وجبة خديجة ايضا لم يذكر انه كان في شوال فالامور التي تأتي

توافقية يتحفظ على كونها مستحبة الا ما عَضد بشاهد اخر والله اعلم - 00:04:51

وصل اللهم على نبينا محمد وسلم والحمد لله رب العالمين هذا وقوله قال وكانت تستحب ان تدخل نسائها في شوال يحرر هذه

اللفظة مدرجة ام انها يعني مدرجة ومسندة المدرجة او انها - 00:05:14

من كلام عروة او من دون عروة فليحرر لان الراوي قال وحدثناه ابن النمير حدثنا ابي حدثنا نسوان بهذا الاسناد ولم يذكر فعل عائشة.

هذا وصلي اللهم على نبينا محمد واله وسلم - 00:05:38

الحمد لله رب العالمين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:05:52